

45016 - سرق من مال والده وأخيه وندم

السؤال

عندما كنت في سن المراهقة كنت آخذ من الوالد فلوس دون علمه ومن أخي الأكبر كذلك والآن ندمت علي ما بدر مني والآن أتساءل ماذا أفعل هل أرد الفلوس إلى أهلها مع العلم أنني لا أعلم كم المبلغ الذي أخذته بالضبط .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما فعلته هو من باب السرقة ، وقد ندمت على ما فعلت ، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : (النَّدْمُ تَوْبَةٌ) . رواه أحمد (3558) وابن ماجه (4252) . وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه . والمراد أن الندم هو الرُّكْنُ الأعظمُ فِي التَّوْبَةِ .

فالحمد لله أن وفقك للتوبة ، ومن توبتك أن ترد الحقوق إلى أهلها ، أو تطلب منهم العفو ولمسامحة .

فعليك أن تقدر الأموال التي أخذتها وتجتهد في ذلك ثم تردها إلى أبيك وأخيك .

ولا يشترط أن تخبرهما بأن هذا المال كنت قد سرقته منهما ، بل المقصود هو وصول الحق إلى أهله بأي طريقة كانت .

راجع السؤال رقم (31234) ، (40157) .

وإن أردت أن تخبرهما بحقيقة الأمر وطلبت منهما العفو والمسامحة فإن هذا لا يضيرك إن شاء الله ، لاسيما وقد فعلت ذلك في زمن المراهقة وقد وفقك الله تعالى للتوبة منه ، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : (التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ) رواه ابن ماجه (4250) .

حسنه الألباني في صحيح ابن ماجه .

وعليك بالمبادرة إلى ذلك فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأصحابه ذات يوم :

(أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ . فَقَالَ : إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضْرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ) رواه مسلم (2581).



نسأل الله تعالى أن يتقبل توبتك ، ويوفقك لحسن القول والعمل .

والله تعالى أعلم .